

(٤) السجود في سورة النجم

عن زيد بن ثابت رضى الله عنه أنه قرأ على النبي عليه وسلم «والنجم» فلم يسجد فيها، رواه البخارى .

المفردات

(أنه قرأ على النبي صلى الله عليه وسلم) الضمير فى أنه يعود على زيد بن ثابت الأنصارى رضى الله عنه .

(والنجم) أى سورة النجم ، «فلم يسجد فيها» : موضع السجود ، المقصود هو عند الآية الثانية والستين فى قوله تعالى ﴿ فاسجدوا لله واعبدوا ﴾ .

المعنى

فى عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله تشريع لأمته ، كما فى إقراره للصحابة على الفعل فى محضر منه ، تشريع أيضا وبيان لهم ولسائر المسلمين ، لأن كل ذلك من السنة ، التى هى المصدر الثانى للتشريع الإسلامى بعد القرآن الكريم ، وفى هذا الحديث قرأ زيد بن ثابت الأنصارى رضى الله عنه سورة «النجم» على رسول الله صلوات الله وسلامه عليه فلم يسجد فيها ، وبهذا الحديث تمسك المالكية ، كما تمسكوا بنحو حديث عطاء بن يسار سألت أبى بن كعب فقال : ليس فى المفصل منها شىء . ، مذهب الإمام الشافعى القديم يقول : قال مالك فى القرآن إحدى عشرة سجدة ليس فى المفصل منها شىء ثم قطع الإمام الشافعى فى المذهب الجديد ، بإثبات السجود فى المفصل فى رواية المزنى ومشروعية السجود فى المفصل هو رأى الجمهور ، وأما ما رآه الإمام مالك فإنه قد احتج بعمل أهل المدينة ومنهم زيد بن ثابت رضى الله عنه ومن الجائز أن يكون رسول الله صلوات الله وسلامه عليه سجد فيها